

تاريخ الإنشاء 06/07/2019

رقم الفتوى #4049

حكم أخذ فتوى المرجع من الإتصالات و الرسائل

السؤال :

هل يمكن الإعتماد على الإتصالات الهاتفية والبريدية وغيرها للحصول على فتوى المرجع؟

الجواب :

إذا حصل العلم او الاطمئنان بصدورها من الفقيه الذي يجب تقليده جاز الاعتماد عليها في الفرض المذكور .